

بدلهم واو عن الواو وكون لم ينع الواو غير هو وقلنا  
الرضي الرضخ التركيب وانما اوام على معنيين هما صلح  
في مثل خبر مبتدأ حذف اه الى ان سوادهم الجملة التي  
دالة على حواش الشرط المقدر ان لم يذكر الالف بعد الواو  
كما في مثلنا والالف اوام حذفان عن معنى ان استفهام مستلما  
لشرط بطلان ان الالف مستعملان في علم بغير  
حصوله عند المتكلم او اوام لا احد المتعدد والفقير  
مثلا ان كان مبنيا للفاعل او المفعول فالان سوادهم  
انما ترد اذا جعل خبر فقده وما بعده مبتدأ فم مثله  
اي مثال المبنى للفاعل **قوله** والكل خبر اوام اعلم  
ان التمثيل انما يصار اليه لرفع الجواب عن معنى المتكلم  
وابرازه في صورة المنة هديك عن ضم الالف  
ويصاح عليه لان المعنى العرف انما يذكره الفاعل مع  
من الالف لان من طبع الالف المكيلا الحسوس والجماد  
ولذلك يشاع الاقتال وقوله كما تقدم اي اول الفاعل  
في شرا فمتم الفعل اما في واو ربا بقوله ولو  
انقل من الالف الى الالف على الحدوث والزمان والفاعل  
وقوله وقد حذف الواو في الفقرة بقوله فلما ان الاطباء  
كان مولى وتام وكان في الاطباء الشفاء المفعول  
والكسرة هاد انه حذف ضمير الجمع من كان الاولى  
النون مضموم اجتمعا بالضم والالف على الالف

وطلب المتعدد  
يعرف فيه او الالف

فلو

فلو ان الاطباء كانوا مولى وروي وكان مع الاطباء  
جمع آس مثل رام ورا هو الطبيب اعلم انه يجوز في الشعر وما  
اشبهه من كلام المسجوع ان يجوز في الخطبة المعتبر المسجوع  
من ردة في الاصل او تشبيهه غير جائز اضطررا ذلك  
لا يضطر لانه موضع قد الغتم الضار وانواعها خمسة  
في الزيادة والنقصان والتقديم والتأخير والبدل والرف  
على غير القياس في احد عشر صفا الهمة والالف والواو الياء  
والنون والحاء والخاء والهاء والفاء والظا ذكروا  
عصفورة المغرب وقوله لان الالف شفوية قال الجارودي  
وقى قال لا تشبهه هاء وهو المختار لقوله لم يشبهه  
وشفاه وحل شفاه بالضم اعظم النقة قال شفاه  
ومن قال لاها واو لقوله في الجمع شفاه وحل اش  
اذ كان لا نظم شفاه قال شفوية وقوله وهذا  
فما سببا فالواو ذكروا الضمير في التعليل فاسبا  
ومن قبيل الحمل على النظم لاقياس في والافاصل الدليل  
هو ان استعمال حرف ت في ايضاح المفصل وغيره قوله  
علمهم بان هذا قياس في اللفظ وقوله ان غير حكمي صاحب  
من السير في ان الحذف انما يستعمل اذا كان الالف غير  
ليس ولو كان حكما غير حاصي الفاظ الجود والخراف  
وان الحذف في ذلك مورد السماع وتبعه ذلك في  
في غير القياس حكم بالاقوال له غير حكمي ونحوه ان يجوز

وطلب  
لا غير ان